

رسالتان موجرتان في

# الزكاة والصيام

لماحة اشيخ

عبد العزير بن عبد الله بن بشير

- رحمه الله -

دار الفتح

بسم الله الرحمن الرحيم

دار القاسم للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ (ح)

ابن باز، عبد العزيز بن عبد الله بن عبد الرحمن  
رسالتان موجرتان في الزكاة والصيام، الرياض ١٤٢٧هـ.

ص ١٧٧×١٢، ٢٤ سم

ردمك: ٣ - ٠٣٠ - ٣٣ - ٩٩٦٠

١- الزكاة - ٢- الصوم أ، العنوان

١٧/١٨٦٨

ديوي ٢٥٢

رقم الإيداع: ١٧/١٨٦٨

ردمك: ٣ - ٠٣٠ - ٣٣ - ٩٩٦٠

الطبعة الثانية ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م

## الصف والمراجحة والإخراج بدار القاسم

- جدة، هـ اتف: ٦٠٢٠٠٠ - فاكس: ٦٣٣٣١٩١
- بريدة، هـ اتف: ٣٢٦٢٨٨٨ - فاكس: ٣٦٩٢٨٨٨
- الدمام، هـ اتف: ٨٤٣١٠٠٠ - فاكس: ٨٤١٣٠١١
- خميس مشيط، هـ اتف: ٢٢٢٢٢٦١ - فاكس: ٢٢٢٣٠٥٠

موقعنا على الإنترنت: [WWW.dar-alqassem.com](http://WWW.dar-alqassem.com)  
البريد الإلكتروني: [Sales@dar-alqassem.com](mailto:Sales@dar-alqassem.com)

# رسالتان موجزتان في الزكاة والصيام

لسماعة الشيخ

عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
- درحمه الله -

دار القاسم للنشر والتوزيع

الرياض: ١١٤٤٢ - ص. ب.: ٦٣٧٣

هاتف: ٤٠٩٢٠٠٠ - فاكس: ٤٠٣٣١٥٠

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده،  
وعلى آله وصحبه، أما بعد:

فإن الباعث لكتابة هذه الكلمة هو النصح والتذكير بفرضية الزكاة التي تساهل بها الكثير من المسلمين فلم يخرجوها على الوجه المشروع مع عظم شأنها، وكونها أحد أركان الإسلام الخمسة التي لا يستقيم بناؤه إلا عليها، لقول النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله الله وأن محمداً رسول الله وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت» [متفق على صحته].

وفرض الزكاة على المسلمين من أظهر محسن الإسلام ورعايته لشئون معتنقيه لكثرة فوائدها، ويسعى مسيرة حاجة فقراء المسلمين إليها.

فمن فوائدها: تثبيت أواصر المودة بين الغني والفقير، لأن النفوس مجبرة على حب من أحسن إليها.  
ومنها: تطهير النفس وتزكيتها، والبعد عنها عن خلق

الرسالة الثانية  
في فضل صيام رمضان وقيامه  
مع بيان أحكام مهمة قد تخفي  
على بعض الناس

فكل مال لا تؤدي زكاته فهو كنز يعذب به صاحبه يوم القيمة، كما دلّ على ذلك الحديث الصحيح عن النبي ﷺ، أنه قال: «ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي حقها إلا إذا كان يوم القيمة صفحات له صفائح من نار فأحمي عليها في نار جهنم، فيكون بها جنبه، وجبينه، وظهره كلما بردت أعيدت له، في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة حتى يقضى بين العباد، فيرى سبيله، إما إلى الجنة، وإما إلى النار».

ثم ذكر النبي ﷺ صاحب الإبل والبرق والغنم الذي لا يؤدي زكاتها وأخبر أنه يعذب بها يوم القيمة.

وصح عن رسول الله ﷺ، أنه قال: «من آتاه الله مالاً فلم يؤدّ زكاته مثل له شجاعاً أقرع له زبيبتان يطوقه يوم القيمة، ثم يأخذ بلهزمتيه - يعني شدقته - ثم يقول: أنا مالك، أنا كنزنك» ثم تلا النبي ﷺ قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحْسِنُ الَّذِينَ يَيْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَيْخَلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾ [آل عمران: ١٨٠].

والزكاة تجب في أربعة أصناف: الخارج من الأرض من

الشح والبخل كما أشار القرآن الكريم إلى هذا المعنى في قوله تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا» [التوبه: ١٠٣].

ومنها: تعويد المسلم صفة الجود والكرم والعطف على ذي الحاجة.

ومنها: استجلاب البركة والزيادة والخلف من الله كما قال تعالى: «وَمَا أَنفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُحْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» [سباء: ٣٩].

وقول النبي ﷺ في الحديث الصحيح، يقول الله عز وجل: «يا ابن آدم انفق نتفق عليك...» إلى غير ذلك من من الفوائد الكثيرة.

وقد جاء الوعيد الشديد في حق من بخل بها أو قصر في إخراجها، قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرُهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ \* يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتَكُوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنَزْتُمْ لَا نَفِسٌ كُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْنِزُونَ» [التوبه: ٣٤، ٣٥].

استطاعه الراغب في معرفته سؤال أهل العلم عن ذلك،  
ولولا قصد الإيجاز لذكرناه ل تمام الفائدة.

وأما نصاب الفضة فمائة وأربعون مثقالاً، ومقداره  
بالدرارهم العربية السعودية ستة وخمسون ريالاً.

ونصاب الذهب عشرون مثقالاً، ومقداره من الجنيهات  
السعودية أحد عشر جنيهاً وثلاثة أسابيع الجنيه، وبالغرام اثنان  
وتسعون غراماً والواجب فيها ربع العشر على من ملك  
نصاباً منها أو من أحدهما وحال عليه الحول.

والربح تابع للأصل فلا يحتاج إلى حول جديد، كما أن  
نتائج السائمة تابع لأصله فلا يحتاج إلى حول جديد إذا كان  
أصله نصاباً.

وفي حكم الذهب والفضة الأوراق النقدية التي يتعامل  
بها الناس اليوم سواء سميت درهماً أو ديناراً أو دولاراً أو غير  
ذلك من الأسماء إذا بلغت قيمتها نصاب الفضة أو الذهب  
وحال عليها الحول وجبت فيها الزكاة.

ويتحقق بالنقود حُلّي النساء من الذهب أو الفضة خاصة

المحبوب والثمار، والسائمة من بهيمة الأنعام، والذهب والفضة، وعروض التجارة.

ولكلّ من هذه الأصناف الأربع نصاب محدود لا تجب الزكاة فيها دونه، فنصاب الحبوب والثمار خمسة أوسق، والوسرق ستون صاعاً بصاع النبي ﷺ فيكون مقدار النصاب بصاع النبي ﷺ من التمر والزبيب والحنطة والأرز والشعير ونحوها ثلاثة صاع بصاع النبي ﷺ، وهو أربع حفnotات بيدي الرجل المعتمد الخلقة إذا كانت يداه مملوءتين.

والواجب في ذلك العشر إذا كانت النخيل والزرع تسقى بلا كلفة كالامطار والأنهار والعيون الجارية ونحو ذلك.

أما إذا كانت تسقى بمؤونة وكلفة كالسواني والمكائن الرافعة للماء ونحو ذلك فإن الواجب فيها نصف العشر كما صح الحديث بذلك عن رسول الله ﷺ.

وأما نصاب السائمة من الإبل والبقر والغنم، ففيه تفصيل مبين في الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ، وفي

أن نخرج الصدقة من الذي نعده للبيع» [رواہ أبو داود].  
ويدخل في ذلك الأراضي المعدة للبيع والعقارات  
والسيارات والمکائن الرافعه للماء وغير ذلك من أصناف  
السلع المعدة للبيع.

أما العقارات المعدة للإيجار لا للبيع، فالزكاة في أجورها  
إذا حال عليها الحول، أما ذاتها فليس فيها زكاة لكونها لم تعد  
للبيع، وهكذا السيارات الخصوصية والأجرة ليس فيها زكاة  
إذا كانت لم تعد للبيع وإنما اشتراها صاحبها للاستعمال.  
وإذا اجتمع لصاحب سيارة الأجرة أو غيره نقود تبلغ  
النصاب فعليه زكاتها إذا حال عليها الحول سواء كان أعدها  
للنفقة أو للتزوج أو لشراء عقار أو لقضاء دين أو غير ذلك  
من المقاصد، لعموم الأدلة الشرعية الدالة على وجوب الزكاة  
في مثل هذا.

والصحيح من أقوال العلماء أن الدين لا يمنع الزكاة لما  
تقدمة.

وهكذا أموال اليتامى والمجانين تجب فيها الزكاة عند

إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول فإن فيها الزكاة، وإن كانت معدة للاستعمال أو العارية في أصح قول العلماء، لعموم قول النبي ﷺ: «ما من صاحب ذهب أو فضة لا يؤذى زكاتها إلا إذا كان يوم القيمة، صفححت له صفائح من نار»، إلى آخر الحديث المقدم.

ولما ثبت عن النبي ﷺ أنه رأى بيد امرأة سوارين من ذهب فقال: «أتعطين زكاة هذا؟»، قالت: لا، قال: «أيسرك أن يسُورك الله بها يوم القيمة سوارين من نار؟». فألقتهما، وقالت: هما لله ولرسوله [أخرج أبو داود والنسائي بسنده حسن]. وثبتت عن أم سلمة - رضي الله عنها - أنها كانت تلبس أو ضاحكاً من ذهب فقالت: يا رسول الله: أكثر هو؟ فقال ﷺ: «ما بلغ أن يزكي فزكي فليس بكتنز»، مع أحاديث أخرى في هذا المعنى.

أما العروض وهي السلع المعدة للبيع فإنها تقوّم في آخر العام ويخرج ربع عشر قيمتها سواء كانت قيمتها مثل ثمنها أو أكثر أو أقل، لحديث سمرة قال: «كان رسول الله ﷺ يأمرنا

وفي ختم هذه الآية الكريمة بهذين الاسمين العظيمين تنبئه من الله سبحانه لعباده على أنه سبحانه هو العليم بأحوال عباده؛ من يستحق منهم للصدقة ومن لا يستحق، وهو الحكيم في شرعه وقدره فلا يضع الأشياء إلا في مواضعها اللائقة بها وإن خفي على بعض الناس بعض أسرار حكمته ليطمئن العباد لشرعه ويسلموا حكمه.

والله المسؤول أن يفقهنا وال المسلمين للفقه في دينه والصدق في معاملته، والمسابقة إلى ما يرضيه، والعافية من موجبات غضبه إنه سميع قريب.

وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآلـه وصحبه.

**الرئيس العام لـإدارات البحوث العلمية**

**والإفتاء والدعوه والإرشاد**

**سماحة الشیخ / عبد العزیز بن عبد الله ابن باز**

جمهور العلماء إذا بلغت النصاب وحال عليها الحول، ويجب على أوليائهم إخراجها بالنسبة عنهم عند تمام الحول، لعموم الأدلة، مثل قول النبي ﷺ في حديث معاذ لما بعثه إلى أهل اليمن: «إن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم تؤخذ من أغنيائهم وترد في فقرائهم».

والزكاة حق الله لا تجوز المحاباة بها لمن لا يستحقها ولا أن يجلب الإنسان بها لنفسه نفعاً أو يدفع ضرراً، ولا أن يقي بها ماله أو يدفع بها عنه مذمة، بل يجب على المسلم صرف زكاته لمستحقها لكونهم من أهلها لا لغرض آخر مع طيب النفس بها والإخلاص لله في ذلك حتى تبرأ ذمته ويستحق جزيل المثوبة والخلف.

وقد أوضح الله سبحانه في كتابه الكريم أصناف أهل الزكاة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمُسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبية: ٦٠].

بسم الله الرحمن الرحيم

من عبد العزيز بن عبد الله ابن باز إلى من يراه من المسلمين، سلك الله بي وفهم سبيل أهل الإيمان، ووقفني وإياهم للفقه في السنة والقرآن.. آمين.

سلام الله عليكم ورحمة الله وبركاته

أما بعد:

فهذه نصيحة موجزة تتعلق بفضل صيام رمضان وقيامه، وفضل المسابقة فيه بالأعمال الصالحة، مع بيان أحكام مهمة قد تخفي على بعض الناس.

ثبت عن رسول الله ﷺ أنه كان يبشر أصحابه بمجيء شهر رمضان، وينبئهم، عليه الصلوة والسلام، أنه شهر تفتح فيه أبواب الرحمة وأبواب الجنة وتغلق فيه أبواب جهنم، وتغل فيه الشياطين، ويقول ﷺ: «إذا كانت أول ليلة من رمضان فُتحت أبواب الجنة فلم يغلق منها باب، وغلقت أبواب جهنم فلم يفتح منها باب، وصُفِّدت الشياطين، وينادي منادٍ يا باغي الخير أقبل، ويا باغي الشر أقصر، والله

الرسالة الأولى  
في بحوث هامة حول الزكاة

الصوم كثيرة.

فينبغي للمؤمن أن ينتهز هذه الفرصة وهي ما منَّ الله به عليه من إدراك شهر رمضان فيسارع إلى الطاعات، ويحذر السيئات، ويجتهد في أداء ما افترض الله عليه ولاسيما الصلوات الخمس فإنها عمود الإسلام، وهي أعظم الفرائض بعد الشهادتين، فالواجب على كل مسلم وMuslima المحافظة عليها وأداؤها في أوقاتها بخشوع وطمأنينة.

ومن أهم واجباتها في حق الرجال أداؤها في الجماعة في بيوت الله التي أذن الله أن ترفع ويدرك فيها اسمه كما قال عز وجل: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَأَتُوا الزَّكَاةَ وَأْرَكُعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [البقرة: ٤٣].

وقال تعالى: ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٨].

وقال عز وجل: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ \* الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ﴾ [المؤمنون: ١-٢].

إلى أن قال عز وجل: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَوَاتِهِمْ

عقاء من النار وذلك كل ليلة».

ويقول - عليه الصلاة والسلام -: « جاءكم شهر رمضان شهر بركة يغشاكم الله فيه فينزل الرحمة ويحط الخطايا ويستجيب الدعاء، ينظر الله إلى تنافسكم فيه فيباهي بكم ملائكته، فأرروا الله من أنفسكم خيراً فإن الشقي من حرم فيه رحمة الله».

ويقول عليه الصلاة والسلام: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

ويقول عليه الصلاة والسلام: يقول الله عز وجل: «كل عمل ابن آدم له: الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعيناتة ضعف إلا الصيام فإنه لي وأنا أجزي به، ترك شهوته وطعامه وشرابه من أجلي، للصائم فرحتان، فرحة عند فطره، وفرحة عند لقاء ربها، ولخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك».

والأحاديث في فضل صيام رمضان وقيامه وفضل جنس

الله سبحانه وتعالى حرماته وجهاد النفس على مخالفة هواها في طاعة مولاهما، وتحريدها الصبر عما حرم الله، وليس المقصود مجرد ترك الطعام والشراب، وسائر المفطرات، ولهذا صبح عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الصيام جُنَاحٌ، فإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرث ولا يصخب فإن سابه أحد أو قاتله فليقل إني صائم».

وصح عنه ﷺ أنه قال: «من لم يدع قول الزور والعمل به والجهل فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه».

فعلم بهذه النصوص وغيرها أن الواجب على الصائم الحذر من كل ما حرم الله عليه والمحافظة على كل ما أوجب الله عليه، وبذلك يرجى له المغفرة والعتق من النار وقبول الصيام والقيام.

وهناك أمور قد تخفي على بعض الناس:  
منها:

أن الواجب على المسلم أن يصوم إيماناً واحتساباً، لا رباء ولا سمعة ولا تقليداً للناس أو متابعة لأهله أو أهل بلده، بل

يُحَافِظُونَ \* أُولَئِكَ هُمُ الْوَارِثُونَ \* الَّذِينَ يَرِثُونَ الْفِرْدَوْسَ  
هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴿ [المؤمنون: ٩-١١].

وقال النبي ﷺ: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة فمن تركها فقد كفر». .

وأهم الفرائض بعد الصلاة أداء الزكاة كما قال عز وجل: ﴿ وَمَا أَمْرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءٌ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيْمَةِ﴾ [البيعة: ٥].

وقد دلَّ كتاب الله العظيم وسنة رسوله الكريم على أن من لم يؤدِّ زكاة ماله يعذب به يوم القيمة.

وأهم الأمور بعد الصلاة والزكاة صيام رمضان، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة المذكورة في قول النبي ﷺ: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة وإيتاء الزكوة، وصوم رمضان، وحج البيت».

ويجب على المسلم أن يصون صيامه وقيامه عما حرم الله عليه من الأقوال والأعمال، لأن المقصود بالصيام هو طاعة

النفاس إلى طلوع الفجر إذا رأت الطهر قبل الفجر فإنه يلزمها الصوم، ولا مانع من تأخيرها الغسل إلى ما بعد طلوع الفجر، ولكن ليس لها تأخيره إلى طلوع الشمس، بل يجب عليها أن تغتسل وتصلي الفجر قبل طلوع الشمس، وهكذا الجنب ليس له تأخير الغسل إلى ما بعد طلوع الشمس، بل يجب عليه أن يغتسل ويصلي الفجر قبل طلوع الشمس، ويجب على الرجل المبادرة بذلك حتى يدرك صلاة الفجر مع الجماعة.

#### ومن الأمور التي لا تفسد الصوم:

تحليل الدم، وضرب الإبر غير التي يقصد بها التغذية لكن تأخير ذلك إلى الليل أولى وأحوط إذا تيسر ذلك لقول النبي ﷺ: «دع ما يربيك إلى ما لا يربيك».

وقوله عليه الصلاة والسلام: «من اتقى الشبهات فقد استبرأ الدين وعرضه».

ومن الأمور التي يخفى حكمها على بعض الناس: عدم الاطمئنان في الصلاة سواء كانت فريضة أو نافلة وقد دلت الأحاديث عن رسول الله ﷺ على أن الاطمئنان

الواجب عليه أن يكون الحامل له على الصوم هو إيمانه بأن الله قد فرض عليه ذلك، واحتسابه الأجر عند ربه في ذلك، وهكذا قيام رمضان يجب أن يفعله المسلم إيماناً واحتساباً لا لسبب آخر ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «من صام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام رمضان إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه، ومن قام ليلة القدر إيماناً واحتساباً غفر له ما تقدم من ذنبه».

ومن الأمور التي قد يخفي حكمها على بعض الناس: ما قد يعرض للصائم من جراح أو رعاف أو قيء أو ذهاب الماء أو البنزين إلى حلقه، وغير اختياره، فكل هذه الأمور لا تفسد الصوم لكن من تعمد القيء فسد صومه، لقول النبي ﷺ: «من ذرعه القيء فلا قضاء عليه ومن استقاء فعليه القضاء».

ومن ذلك:

ما قد يعرض للصائم من تأخير غسل الجنابة إلى طلوع الفجر، وما يعرض لبعض النساء من تأخير غسل الحيض أو

قد صلّى» [متفق على صحته].

ولم يحدد ركعات معينة لا في رمضان ولا في غيره، ولهذا  
صلّى الصحابة ﷺ في عهد عمر ﷺ في بعض الأحيان ثلاثة  
وعشرين ركعة وفي بعضها إحدى عشرة ركعة، كل ذلك ثبت  
عن عمر ﷺ وعن الصحابة في عهده.

وكان بعض السلف يصلّي في رمضان ستّاً وثلاثين ركعة  
ويوتر بثلاث، وبعضهم يصلّي إحدى وأربعين، ذكر ذلك  
عنهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وغيره من أهل العلم،  
كما ذكر رحمة الله عليه أن الأمر في ذلك واسع، وذكر أيضاً أن  
الأفضل لمن أطّال القراءة والركوع والسجود أن يقلّ العدد،  
ومن خفف القراءة والركوع والسجود زاد في العدد، هذا  
معنى كلامه رحمة الله.

ومن تأمّل سنته ﷺ علم أن الأفضل في هذا كله هو صلاة  
إحدى عشرة ركعة أو ثلاثة عشرة ركعة في رمضان وغيره  
لكون ذلك هو الموافق لفعل النبي ﷺ في غالب أحواله، ولأنه  
أرقى بالمصلين وأقرب إلى الخشوع والطمأنينة ومن زاد فلا

ركن من أركان الصلاة لا تصح الصلاة بدونه، وهي الرکوع في الصلاة والخشوع فيها وعدم العجلة حتى يرجع كل فقار إلى مكانه، وكثير من الناس يصلي في رمضان صلاة التراویح صلاة لا يعقلها ولا يطمئن فيها بل ينقرها نقرًا، وهذه الصلاة على هذا الوجه باطلة، وصاحبها آثم غير مأجور.

ومر الأمور التي قد يخفي حكمها على بعض الناس: ظن بعضهم أن التراویح لا يجوز نقصها عن عشرين رکعة، وظن بعضهم أنه لا يجوز أن يزاد فيها على إحدى عشرة رکعة أو ثلاثة عشرة رکعة، وهذا كله ظن في غير محله بل هو خطأ مخالف للأدلة.

وقد دلت الأحاديث الصحيحة عن رسول الله ﷺ على أن صلاة الليل موسع فيها فليس فيها حد محدود لا تجوز مخالفته، بل ثبت عنه ﷺ أنه كان يصلى من الليل إحدى عشرة رکعة، وربما صلى أقل من ذلك في رمضان وفي غيره، ولما سئل ﷺ عن صلاة الليل قال: «مثنى فإذا خشي أحدكم الصبح صلّى رکعة واحدة توتر له ما

ومن أَدَّى فِيهِ فِرِيْضَةً كَمْ كَمْ أَدَّى سَبْعِينَ فِرِيْضَةً فِيهَا سُواهٌ».

ولقوله عليه الصلاة والسلام، في الحديث الصحيح: «عُمْرَةُ فِي رَمَضَانَ تَعْدُلُ حَجَّةً - أَوْ قَالَ - حَجَّةً مَعِي».

والأحاديث والأثار الدالة على شرعية المسابقة والمنافسة في أنواع الخير في هذا الشهر الكريم كثيرة.

وإله المسؤول أن يوفقنا وسائر المسلمين لكل ما فيه رضاه، وأن يتقبل صيامنا وقيامنا، ويصلح أحوالنا ويعيننا جميعاً من مضلات الفتنة، كما نسأل الله سبحانه أن يصلح قادة المسلمين، ويجمع كلمتهم على الحق إنه ول ذلك القادر عليه.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

حرج ولا كراهة كما سبق.

والأفضل لمن صلى مع الإمام في قيام رمضان أن لا ينصرف إلا مع الإمام لقول النبي ﷺ: «إن الرجل إذا قام مع الإمام حتى ينصرف كتب الله له قيام ليلة».

ويشرع لجميع المسلمين الاجتهاد في أنواع العبادة في هذا الشهر الكريم من صلاة النافلة، وقراءة القرآن بالتدبر والتعقل، والإكثار من التسبيح، والتهليل، والتحميد والتکبير، والاستغفار والدعوات الشرعية، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والدعاة إلى الله عز وجل، ومواساة الفقراء والمساكين، والاجتهاد في بر الوالدين، وصلة الرحم، وإكرام الجار، وعيادة المريض، وغير ذلك من أنواع الخير، لقوله ﷺ في الحديث السابق: «ينظر الله إلى تنافسكم فيه، فيباهي بكم ملائكة فأرروا الله من أنفسكم خيراً، فإن الشقي من حُرم فيه رحمة الله».

ولما روی عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال: «من تقرب فيه بخصلةٍ من خصال الخير كان كمن أدى فريضةً فيها سواه،



رسالتان موجزتان في

# الزكاة والصيام

لماحة اشيخ

جعفر العزير بن جعفر (الله) بن بشير

- رحمة الله

ردمك: ٣٠٣٣-٠٣٠-٩٩٦٠

مطباع دار القاسم  
هاتف ٢٢٠٧٧٠٨٨ فاكس ٢٢٠٩٥٥٥  
الرياض

Dar Al-qassem



1000058

SR 2.00